

الإقناع

الضرب الثاني - عقد على منفعة في الذمة .

فصل : - الضرب الثاني - عقد على منفعة في الذمة في شيء معين أو موصوف - مضبوطة بصفات كالسلم فيشترط تقديرها بعمل أو مدة كخياطة ثوب أو بناء دار أو حمل إلى موضع معين ويلزم الشروع فيه عقب العقد فلو ترك ما يلزمه قال الشيخ (بلا عذر) فتلف ضمن ولا يجوز أن يكون الأجير فيها إلا آدمياً جائز التصرف ويسمى الأجير المشترك : وهو من قدر نفعه بالعمل ولا يصح الجمع بين تقدير المدة والعمل كقوله : استأجرتك لتخيط لي هذا الثوب في يوم ويصح جعالة ويحرم ولا تصح إجارة على عمل يختص فاعله أن يكون من أهل القرية وهو المسلم ولا يقع إلا قرية لفاعله كالحج أي النيابة فيه والعمرة والأذان ونحوها : كإقامة وإمامة صلاة وتعليم قرآن وفقه وحديث وكذا القضاء قاله ابن حمدان ويصح أخذ جعالة على ذلك كأخذه بلا شرط وكذا رقية وله أخذ رزق على ما يتعدى نفعه : كالوقوف على من يقوم بهذه المصالح بخلاف الأجر وليس له أخذ رزق وجعل وأجر على ما لا يتعدى كصوم وصلاة خلفه وصلاته لنفسه وجهه عن نفسه وأداء الزكاة نفسه ونحوه ولا أن يصلى عنه فرضاً ولا نافلة في حياته ولا في مماته فإذا وصى بدراهم لمن يصلي عنه تصدق بها عنه لأهل الصدقة وتجاوز الإجارة على ذبح الأضحية والهدي : كتفرقة الصدقة ولحم الأضحية وتصح على تعليم الخط والحساب والشعر المباح وشبهه فان نسيه في المجلس أعاد تعليمه وإلا فلا وتصح على بناء المساجد وكنسها وإسراج قناديلها وفتح أبوابها ونحوه على بناء القناطر ونحوها وأن استأجره ليحجمه صح كفصد ويكره للحر أكل أجرته : كأخذ ما أعطاه بلا شرط ويطعمه الرقيق والبهائم ويصح استئجاره لحلق الشعر وتقصيره ولختان وقطع شيء من جسده للحاجة إليه ومع عدمها يحرم ولا يصح ويصح أن يستأجر كحالا ليكحل عينيه ويقدر ذلك بالمدة ويحتاج إلى بيان عدد ما يكحله كل يوم : مرة أو مرتين فأن كحله في المدة فلم يبرأ استحق الأجرة وأن برئ في أثنائها انفسخت الإجارة فيما بقي وكذا لو مات فان امتنع المريض من ذلك مع بقاء المرض استحق الطبيب الأجر بمضي المدة فان قدرها بالبرء لم يصح إجارة ولا جعالة - ويأتي في الجعالة - ويصح أن يستأجر طبيباً لمداواته والكلام فيه كالكلام في الكحال إلا أنه لا يصح اشتراط الدواء على الطبيب ويصح أن يستأجره من يقلع له ضرسه فان أخطأ فقلع غير ما أمر بقلعه ضمنه وأن برئ الضرر قبل قلعه انفسخت الإجارة ويقبل قوله في برئه وأن لم يبرأ : لكن امتنع المستأجر من قلعه لم يجبر